

الفتاوى

موقع الإسلام اليوم

العنوان: حديث: "العجوة" بين الخصوص والعموم

د. محمد بن إبراهيم دودح

138371

الاثنين 17 شوال 1428 الموافق 29 أكتوبر 2007

المجيب

رقم السؤال

التاريخ

السؤال

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تصبّح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر" وفي رواية "سبع تمرات"، وسبع تمرات مما بين لابتيها حين يصبح لم يضره سم حتى يمسي". يشكك أعداء الإسلام في صحة هذا الحديث.. فهل ثبت اليوم العلمية أن سبع تمرات كافية لمنع التسمم؟

الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:
إجابة على السؤال حول الروايات الخاصة بالتمر، وكيف تناولها السلف رضي الله تعالى عنهم أجمعين؛ أقول مستعينا بالعلي القدير تعالى حسن الفهم والتسديد والوعون والتأييد:
جاءت الروايات الخاصة بالتمر في معرض الثناء على بعض الأطعمة لحسن ذوقها ونفعها خاصة في البيئة العربية، حيث كان لا الرفيعة؛ فلا وجه إذن لمعتراض، وأما من حيث الثبوت فمرجه للمختصين في علم الحديث، وقد جاء في كتاب (المغني عن حمل الأ تخريج ما في الإحياء من الأخبار): "لأبي الشيخ من حديث أنس: (كان أحب الطعام إليه الدباء)، وله من حديث ابن عباس بإسناد الصباغ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (الخل)، وله بالإسناد المذكور: (كان أحب التمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العجوة في العجوة بالبركة)، وقال: (هي من الجنة وشفاء من السم والسحر) أخرجه البزار والطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وفد سدوس فأهدينا له تمرا، وفيه: حتى ذكرنا تمر أهلنا هذا الجذامي، فقال: (بارك الله في الجذام هذا منها..). الحديث، قال أبو موسى المديني: قيل هو تمر أحمر، و(أخرجه) الترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة: (ال شفاء من السم).

وفي الصحيحين من حديث سعد بن أبي وقاص: (من تصبّح بسبع تمرات من عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر) (1). وفي ك وترتيب المسانيد): "قَالَ الْخَطَّابِيُّ: يُشْبَهُ أَنْ يَكُونَ خَصَّ السَّبْعِ مِنَ الْعَدَدِ تَبَرُّكًا لِأَنَّ لَهُ شَأْنًا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَعْدَادِ فِي مُعْظَمِ الْخَلِيقَةِ وَكَذَا قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فَصَّنُهُ إِلَى سَبْعٍ قَرِيبًا تَبَرُّكًا بِهَذَا الْعَدَدِ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ كَثِيرًا مِنْ مَخْلُوقَاتِهِ سَبْعًا سَبْعًا، وَالظَّاهِرُ أَنَّ ذَلِكَ مَدْخَلًا عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامُ: "مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سَمٌ وَلَا سِحْرٌ" وَمِنْهُ تَكْرِيرٌ عَائِدُ الْمَرِيضِ مَرَاتٍ" (2)، وفي كتاب (جامع الأصول من أحاديث الرسول): "(عن) سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله اصْطَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سَمٌ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ"، وفي رواية: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر"، وفي أخرى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أكل سبع تمرات يصبح لم يضره سم حتى يمسي" أخرجه البخاري ومسلم، وأخرج أبو داود الثانية، وأخرج مسلم الثالثة والأولى.. وفي أخرى لأبي مرضا فأتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذني فوضع يده بين نديي حتى وجدت بردها على فؤادي فقال: "إنك رجل مفؤود أتت تقيف فإنه رجل يتطبّب فليأخذ سبع تمرات من عجوة المدينة فليجأهن بنواهن ثم ليؤدك بهن" (3).

وأما من حيث تفسير الروايات والآثار الخاصة بالتمر فقد قال بدر الدين العيني (رحمهم الله تعالى جميعا) في كتابه (عمدة القاري شر أخبرنا عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال: قال النبي "من اصْطَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ تَمَرَاتٍ مِنْ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ سَمٌ وَلَا سِحْرٌ ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى سَبْعِ تَمَرَاتٍ) (و) قوله (من اصْطَبَّحَ) في رواية أبي أسامة (من تصبّح) (و) وكذا في رواية مسلم.. كلاهما بمعنى التناول صباحا.. رواية.. شيخ البخاري ووقع في غير هذه الرواية مقيدا بسبع تمرات.. بزيادة لفظة (سبع).. الأول قيد بقوله (اصْطَبَّحَ)؛ لأن المراد تن إذا تعشى بتمرّات لا تحصل الفائدة.. (و) هذا تقييد بالزمان. وجاء في رواية أبي ضمرة التقييد بالمكان أيضا، ولفظه (من تصبّح بس تمر العالية)، والعالية القرى التي في جهة العالية من المدينة.. وله شاهد عند مسلم.. عن عائشة بلفظ "في عجوة العالية شفاء في أو فيها أنها من غرس النبي عليه الصلاة والسلام.. ووقع في رواية النسائي من حديث جابر رفعه: (العجوة من الجنة وهي شفاء من ال كون العجوة تنفع من السم والسحر إنما هو ببركة دعوة النبي عليه الصلاة والسلام لتمر المدينة لا لخاصية في التمر" (4).

وعبارة أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي في كتابه (كشف المشكل من حديث الصحيحين): "قال أبو سليمان الخطابي: وكونها عو إنما هو من طريق التبرك لدعوة من الرسول سبقت فيها، لا لأن من طبع التمر أن يصنع شيئا من ذلك" (5)، وقال فضيلة الشيخ سليم "وقد اشترط كثير من أهل العلم في التمر أن يكون من العجوة على ما جاء في الخبر، ولكن ذهب آخرون من أهل العلم إلى أن لفظ

الغالب، فلو تصبّح بغير تمر العجوة نفع، وهذا قول قوي؛ وإن كنت أقول إن تمر العجوة أكثر نفعاً وتأثيراً وبركة، إلا أن هذا لا يمنع أن وقد عرض الدكتور لطفي بن محمد الزغير رأيه في رسالته الخاصة بدفع توهم التعارض في الحديث مع الواقع بقوله: "ووصف السُّ الإذن تقريباً لما هو عليه حال الكواكب كلها من خُضوع لبارئها وانصياعها لقانون أودعه الله فيها لا يتخلف إلا متى شاء الله سبحانه، ما رواه الشيخان عن سعد بن أبي وقاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمَرَاتٍ عَجْوَةٍ لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ الْمَازَرِيُّ: هذا مما لا يُعقل معناه في علم الطبِّ، ولو صحَّ أن يخرج لمنفعة (في) التمر (ذاته، فلماذا إذن).. الاقتصار على هذا (و)الاقتصار على هذا الجنس الذي هو العجوة، ولعلَّ ذلك كان لأهل زمانه صلى الله عليه وسلم خاصةً أو لأكثرهم، إذ لم يثبت الشفاء بذلك في زمننا غالباً، وإن وُجد ذلك في الأكثر حُمِلَ على أنه أراد وصف غالب الحال.

ونقل ابن حجر عن القاضي عياض أنه قال: (تخصيصه ذلك بعجوة العالية وما بين لابتي المدينة يرفع هذا الإشكال ويكون خصوصاً حملوا الحديث على الخصوصية، أي خصوصية عجوة المدينة، وبعضهم وافق المازري في أن الحديث خاص بزمن نُطِقَ به، وبناءً على يتخذ هذا الحديث كوصفة طبيّة يجعلها من المسلمات التي لا تتخلف، فإن أعطاهما لإنسان ولم يصدق عليه هذا الحديث كان مدخلاً لا نفسه.. إذاً فعلياً الحذر في هذا المجال، ونحمل الحديث على الخصوصية أولى وأفضل" (2). والله أعلم.

اقرأ أيضاً:

دلالة العدد (7) في القرآن الكريم (111982).
الاستشفاء بتربة المدينة (127434).

- (1) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار (ج 3 / ص 45).
- (2) تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (ج 9 / ص 72).
- (3) جامع الأصول من أحاديث الرسول (ج 1 / ص 5708).
- (4) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (ج 31 / ص 411).
- (5) كشف المشكل من حديث الصحيحين (ج 1 / ص 160).
- (6) أرشيف ملتقى أهل الحديث (ج 2 / ص 2308).
- (7) أرشيف ملتقى أهل الحديث (ج 4 / ص 13949).